

## فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 49

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي نعرض فيه ربنا منكم افضل على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية وامام خطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزه - 00:00:00

مرحبا بفضيلة الشيخ محمد مرحبا بكم اه في هذه الرسالة وردتنا او وردنا سؤال عن الصلاة يقول اه المقدم رئيس هيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بانتصب آآ اذا سهى الامام وذلك بانه ترك ركعة - 00:00:19

وقال واحد من المصلين سبحان الله وكرر ذلك لعدة مرات وهو متأكد تمام التأكيد من ان الامام قد ترك ركعة فماذا يجب المأمور هل يسلم اذا سلم الامام ام يقوم باتيان هذه الركعة التي هو متأكد من ان الامام قد نسيها او يسلم - 00:00:39

تناقش مع الامام في ذلك واذا لم يجبه في ذلك فهل يأتي بهذه الركعة التي نسيها الامام بعد النقاشه معه فيها وما صفة الاتيان بها؟

نرجو عرض هذه اه الاسئلة على فضيلة المجيب على اساس انه مع الدرب - 00:01:00

الحمد لله رب العالمين اذا تيقن المأمور ان امامه قد نقص فسبح به ولم يرجع فان الواجب عليه مفارقته في هذه الحال وفي المسألة التي عرضها السائل وهو ان الامام - 00:01:18

جلس ليشهد التشهد الاخير ويسلم فسبح به هذا المأمور فلم يقم فان على المأمور ان يفارقها ويقوم نعم. ولا يجلس معه ثم يأتي برకعته فإذا اتى برకعته فلا شيء عليه - 00:01:39

ولا يجوز ان يتبع الامام في هذه الحالة لانه صار يعتقد ان صلاة الامام باطلة سبب نقصانه الركعة ومع ذلك فصلاة الامام اذا كان الامام يعتقد انه على صواب صلاته صحيحة - 00:02:02

ان الله تعالى لا يكلف نفسا الا وسعها ووسع الامام ما يعتقد ووسع المأمور ما يعتقد ولا يلزم الانسان ان يأخذ بما يعتقد غيره مما يراه خطأ نعم الرسالة وردتنا من المرسل علي احمد - 00:02:22

بني بجدة يقول اه باسم الله عندنا في القرية في اليمن اذا توفي احد المسلمين يخرج اهل القرية يرددون بصوت عال جدا لا الله الا الله محمد رسول الله فهل يجوز ان يرددوا هذا بصوت عال حتى يسمع الذي في القرية المجاورة لنا - 00:02:44

مع العلم ان الحريم يخرجن معهم الى قرب المقبرة كل هذا من الخطأ ان المشروع مشيع الجنائزه ومتبعها المشروع ان يكون خاشعا وان يكون متذكرا التي عليها هذا الميت وانه سيكون - 00:03:04

هو عن قريب او بعيد على ما كان عليه هذا الميت فيعتبر ويتبصر ويعرف هذا الدنيا وان مآلها الى الفناء ورفع الصوت بالذكر والجنائزه ومن البدع التي لم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه يفعلونها - 00:03:29

كل سادة بل كل عمل يفتقده الانسان عبادة ويقترب به الى الله فانه اذا لم يكن له حظ من الشرع وبدعة مردود على فاعله لقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:55

من عمل ليس عليه امرنا فهو رد وكذلك من الخطأ باعوا النساء انت ناقص فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اتباع الجنائز آآ لا ينبغي للمرأة ان تتبع الجنائزة - 00:04:14

واذا تبعتها فان على الرجال ينهوها وان يطردوها عن متابعة الرجال من متابعة الجنائز لا. نعم آآ ايضا يقول آهل يجوز للنساء ان يرتدبن الثوب الابيض في الصلاة وهن في البيوت يصلين - 00:04:35

اذا كان الثوب ساترا مباحا انه لا حرج لانه لا عبرة باللون المرأة يجوز ان تلبس ابيض واصفر احمر واخضر ولكن لا تتشبهوا بالرجال في هذه الالبسة اي لا تلبس ثوبا - 00:04:53

تكون خياطته خياطة ثياب الرجال لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المتشبهات من النساء بالرجال ولعن المتشبهين من الرجال بالنساء وكما ان المرأة فالرجل فريقان قدرها انه يجب ان يفترق شرعا ايضا - 00:05:15

كما امر الله تبارك وتعالى كالمرأة خصائصها للنساء وللرجال خصائصهم نعم ما معنى يفترقون قدرها نعم يفترقون قدرها ان الله سبحانه وتعالى فرق بين المرأة والرجل في الخلقة. نعم العقل - 00:05:36

في البصيرة الشكل النطق وفيما هو معلوم من الفرق بين الرجال والنساء واما شرعا فان الله تعالى فرق بين الرجال والنساء في مسائل كثيرة من الدين وخصوصا محاولة تشبيه هؤلاء بهؤلاء - 00:06:00

انه كما اسلفنا قد لعن الفاعل نتبه من الرجال بالنساء والمتشبهات ومن النساء بالرجال ولهذا تجد ان المرأة ليس عليها جهاد وليس عليه جماعة في المساجد وليس عليها جمعة وكذلك لا تسافر وحدها - 00:06:21

لابد ان تسافر بمحرم الى اشياء كثيرة اختللت فيها المرأة عن الرجل حسب ما يليق بخليقتها نعم. ايضا يقول المرسل علي احمد اليماني من جهة هل تجوز الصلاة خلف شاب في العشرين من العمر؟ مع العلم انه لا يوجد في القرية واحد اعلم منه بالصلاوة وهو ايضا غير متزوج - 00:06:41

تجوز الصلاة خلف البالغعشرين سنة لانه بالغ ولا يشترط في الامام ان يكون متزوجا ولا ان يكون قد حج فريضته بل اذا كان مسلما وقد بلغ فان امامته تصح - 00:07:07

للصغر والكبار بل على القول الراجح تصح امامۃ من لم يبلغ البالغة فلو صلى صغير له عشر سنوات سبيل بالغ فان ذلك لا بأس به قد ثبت في صحيح البخاري - 00:07:22

ان عمرو بن سليمان الجرمي صلى باصحابه وله ست او سبع سنين صواب من اقوال اهل العلم انه لا بأس الصغير الذي لم يبلغ اماما للكبير بالبالغ ولا بأس ايضا - 00:07:42

ان يكون مصافا له ورأى الامام فاذانا كانوا ثلاثة مثلا رجالان بالغان وصبي وتقديم الامام وتأخر المأموم وهو الرجل والصبي ان هذا لا بأس به على القول الراجح من اقوال اهل العلم - 00:08:00

لا نعم. اه هذه الرسالة من المستمع صاد عين خاء من الرياض يقول فيها هل تجوز القراءة في مصحف في الصلاة الجهرية وهي الصلاة المفروضة نعم تجوز الصلاة في المصحف - 00:08:19

نظرا لان ذلك ليس فيه شغل كثير بالنسبة للمصلي ثم ان اشتغال النظر هنا فيما يتعلق بمصلحة الصلاة فلا ينافي الصلاة وهذا هو القول الراجح من اقوال اهل العلم انه يجوز للانسان ان يقرأ بالمصحف - 00:08:37

صلاة الفريضة وفي صلاة النافلة نعم اه هذه الرسالة اه تحدث عن علاقة زوجية يقول مرسلها رجل يبلغ من العمر خمسة وثلاثين لديه سنة يعني لديه ثلاثة اولاد طلق امهם على اثر حبه لامرأة اخرى - 00:08:59

متزوجة ولديها خمسة او اطفال وقد احبته هي الاخرى وهي لا تزال في عقد زوجها ابو اطفالها مما جعل زوجها يطلقها بعد ان عرف حبها لغيره لقد طلقت تاركة اطفالها الخمسة لايهم. وبعد المدة تزوجت من عشيقها او بعد العدة - 00:09:19

تزوجت من عشيقها وهي الان تعيش معه ومع طفلتها الجديدة منه وللعلم فقد تعرضت هذان العاشقان لملامة الناس بما فيهم الاقارب اه نرجو الافادة عن هذه العلاقة وفقكم لا ريب انه لا يجوز للانسان ان يحدث علاقة - 00:09:41

مع امرأة متزوجة من غيره وادا كان الرجل فيجوز ان يخطب امرأة في عدة غيره فكيف بمن ذهب الى امرأة لا تزال موجودة عند زوجها بدون طلاق ان هذا والعياذ بالله - 00:09:59

من المحرامات ومن عظام الامور ان يخرب الانسان المرأة على زوجها حتى تحاول الفكاك منه كما وقع بهذه المرأة وعليه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى من هذا الفعل والا يعود بمثله - 00:10:19

وان يحذر اما بعد ان طلقها زوجها الاول ونكحت هذا كا حا شرعا صحيحا فانه لا يلزم طلاقها في هذه الحال ومع هذا لو ان احدا من القضاة فرق بينهما نكايا له - 00:10:38

حيث اعتدى على حق زوجها الاول فكان له وجه لا سيما وان بعض اهل العلم يقول ان من خطب امرأة في عدتها فانها تحرم عليه نكايا له ويمنع من نكاحه ايها - 00:11:02

فهذا اشد واعظم. نعم فلو ان احدا من القضاة لكن هذه الفرق بالفارق بينه وبين زوجته ما عنفت عليه ذلك ولرأيته مصيبة اذا رأى ان المصلحة تقتضي هذا اه من راشد سليمان الصغير الوصابي - 00:11:24

وهو موجود في محطة الفنيمان بمفرق ثابت طريق سدير. بعث بهذه الرسالة يقول اودع احد الاصدقاء امانة لدى عبارة عن ذهب واوراق وغيرها منذ ما يقرب من عام ثم سافرت الى اليمن وعند عودتي تفقدتها فوجدت ان ما في الامانة من ذهب قد فقد وظاع - 00:11:48

ويقدر ثمن الذهب المفقود حاليا بحوالي ثمانية ريال تقريبا وما زال صديقي لا يعلم عن فقد الذهب شيئا فهل اشتري له بدلا منه ام اصارحه بالحقيقة واعطيه ثمنه ثمنا - 00:12:10

وتفضلاوا ولفضيلكم الشكر صرفوا بالحقيقة وخبره بما وقع ثم ان كنت قد حفظت هذه الامانة في حرز مثلها وانك رأيت ان بقائها عندك احرزوا منا لو اعطيتها انسانا اخر فانه لا ضمن عليك - 00:12:26

في هذه الحال. نعم انك قمت بما يجب عليك من الحفظ واما اذا كنت قد فرطت ووضعتها في مكان يكون عرضة لاخ فانك تضمنها وعلى كل حال فصالح صاحبك حتى يتبيّن الامر - 00:12:52

نعم اه هذه الرسالة بعث بها احد ثروة والطالب حسين بلقاسم الفقيه من معهد اعداد المعلمين الثانوي بالقنفذة يقول في رسالته هو لعم الشقيقة والدي وتقول انها رضعة اخي الذي هو اكبر مني سنا - 00:13:12

مع احد بناتها او احدى بناتها الثلاث وهي البنت الكبيرة ولم تتوظع عدد الرطعات التي رظعتها اه رظعت بها اخي الكبير سوى انها تتقول حوالي السبعة والثمان او اكثر من ثمان مرات. ولم ترضعني معهن. وقد وقد زوجت بنتها الكبريتان - 00:13:36

من غير اخي من من لحمة اخرى فهل يجوز لي ان اتقدم لخطبة بنتها الثالثة وهي الصغرى؟ افیدونا جزاكم الله عنا خيرا نعم يجوز لك تتزوج البنت الثالثة انت خالتك - 00:13:56

التي رضع منها اخوك لان اخوة الرضيع لا تنتشر اليهم حرمة الرضاع نعم ان كانت البنت الثالثة التي تريد ان تخطبها ان كانت قد رضعت من امك محربا وهو خمس رضعات فاكثرا قبل الفطام - 00:14:15

فانها لا تحل لك لانها اختك واما اذا كانت لم ترضع من امك وانت لم ترضع من امها فانها حلال لك ولو كانت قد رضع اخوك ولو كان اخوك قد رضع من امه - 00:14:36

فايضا يقول عندما اذهب من بلدي حوالي ثلاثة كيلو متر آآ ويأتي وقت الصلاة وانا في مكان ارض سبخة والبحر بعيد عن اه وما عندي ماء غير التيمم فهل صلاته جائزه؟ عندما اتيمم من هذه الصبغة - 00:14:50

افیدونا جزاكم الله عنا خيرا تيمم في جميع الارض جائز قوله تعالى ان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لمس النساء فلم تجدوا ماء - 00:15:05

فتيمموا سعيدا طيبا ولكن اذا كنت يريد الرجوع الوقت قبل خروجه ودرك الماء فان الاولى ان تنتظر حتى ترجع ودرك الماء وتصلي بالماء فهو افضل لك من ان تصلي بالتيمم - 00:15:20

في اول الوقت واما اذا كنت لا ترجو ان تلحق الماء قبل خروجه فصلي بالتيمم ولا حرج اه هذه الرسالة وردتنا من المستمع المرسل اه عين عين الف يقول في رسالته عندي اخوان لا يصليان - 00:15:39

فهل يجوز لي ان اكلمهم ام لا يجب عليك ان تكلم هذه هذان الاخرين النصيحة والدعوة الى الله والتحذير من غضبه وبيان ان الصلاة عمود الاسلام وانه لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة - 00:15:59

وان من مات وهو لا يصلی فهو كافر لا يدخل الجنة مع المؤمنين ولا يصلی عليه ولا يدفن في مقابرهم وتحذرهم من هذا ولا تيأس  
فان الله تبارك وتعالى قد يبتلي بعض العباد - 00:16:18

تأخر اسلامه ويبتلي الدعاة تأخري القبول منهم ليعلم سبحانه وتعالى الصابرين من غير الصابرين نعم. اثابكم الله ايها السادة الى هنا  
نأتي على نهاية هذا اللقاء اه اجاب فضيلة الشيخ اه محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في منطقة القصيم وامام  
وخطيب الجامعة الكبير بمدينة العينية - 00:16:38

على الاسئلة والاستفسارات التي وردتنا من السادة المستمعين شكرنا لفضيلته وشكرا لكم و حتى نلتقي نستودعكم الله والسلام عليكم  
ورحمة الله - 00:17:05